

مرسوم سلطاني

رقم ٨٩/٩٣

**بتعديل بعض أحكام قانون معاشات ومكافآت
مابعد الخدمة لموظفي الحكومة العمانيين**

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

**بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة
وتعديلاته .**

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٠/٨ باصدار قانون الخدمة المدنية وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٤/٥٢ باصدار اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية وتعديلاته .

**وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٦/٢٦ باصدار قانون معاشات ومكافآت مابعد الخدمة لموظفي
الحكومة العمانيين وتعديلاته .**

وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

**مادة (١) : يستبدل بنص المادة (١٦) من قانون معاشات ومكافآت مابعد الخدمة لموظفي الحكومة
العمانيين المشار اليه النص الآتي .**

**مادة (١٦) : مدة الخدمة التي تحسب في المعاش أو المكافأة هي المدة التي قضيت في
أحدى الوظائف الدائمة بالجهاز الاداري للدولة .**

**ويدخل في حساب هذه المدة مدد الاعارات والبعثات الدراسية
والاجازات بانواعها المختلفة ، ويلتزم الموظف بدفع حصته وحصة
الحكومة من الاشتراكات في حالات الاعارات والاجازات بدون راتب
ولايدخل في حساب مدد الخدمة :**

- أ - مدة الغياب بدون راتب .**
- ب - مدة الوقف عن العمل بدون راتب .**

**ويجوز لمجلس الوزراء الاعفاء من الالتزام المنصوص عليه في الفقرة
الثانية من هذه المادة لبعض فئات الموظفين أو للحالات التي تستدعي
ظروف أصحابها ذلك .**

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من تاريخ نشره .

صدر في : ٤ ربیع الأول سنة ١٤١٠ هـ

الموافق : ٤ أكتوبر سنة ١٩٨٩ م

**قابوس بن سعيد
سلطان عمان**

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٤١٧)

الصادرة في ١٥/١٠/١٩٨٩ م